مَنْهَجِيَّةُ المُقَارَنَةِ فِي التَّفْسِيرِ

الشيخ. د. طاهر الغرباوي
عضو الهيئة العلمية في
جامعة المصطفى ﷺ العالمية

فحوى البحث

يتناول هذا البحث نظام المقارَنة في التفسير، والتأصيل لمنهجيّته وتأطيره بأُطر وضوابط معيّنة ومحددة، وقد قام البحث بتوضيح التفسير المقارَن من حيث محدداته اللغوية والإصطلاحية والرأي المختار من بينها، وكذلك تحديد ماهيته في عالم التفسير وعلاقته بألوان التفسير الأُخرى، ونشأته والأدوار التي مرَّ بها، كما استشهد على مشروعيته بل امتيازه على سائر أنماط التفسير بالنصوص والأدلة من حيث عمومية دلالتها، والأهم في البحث ـ ولأول مرة في تناول هذا الموضوع ـ هو تبيين معالمه بتحديد أصوله وأسسه التي يبتني عليها، وكذلك خطواته ومراحله التي يجب أن يخطوها، وقد بُرهنَّ على ضوابطه التي أُصّلت في هذا البحث، بنماذج تطبيقية توثقه وتؤكّد صوابيته.

بسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيدٌ:

بعث الله تعالى نبيّه المصطفى ﷺ بالشريعة الخاتمة، وأنزل عليه القرآن الكريم المعجزة المُهيمنة والخالدة على مرّ العصور والأزمان، وتحدّى بها الأنس والجنّ على أن يأتوا ولو بسورةٍ من مثله، وهو الكتاب الذي وصفه باب مدينة علم رسول الله ﷺ المولى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بقوله:

((ثم أنزل عليه الكتاب نوراً لا تطفأ مصابيحه، وسراجاً لايخبو توقّده، وبحراً لا يُدرك قعره، ومنهاجاً لا يضل نهجه، وشعاعاً لايظلم ضوؤه، و فرقاناً لايخمد برهانه، وتبياناً لا تهدم أركانه، وشفاءً لا تخشى أسقامه...))[1] ويقول عنه الإمام جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: ((إن القرآن حيٌّ لم يمت، وإنّه يجري كما يجري الليل والنهار، وكما تجري الشمس والقمر، ويجري على آخرنا كما يجري على أولنا))[2].

وإنَّ أجلَّ علم صرفت فيه الهمم، هو علم الكتاب المنزل، إذ هو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد. وهو عزُّ المسلمين ومصدر دينهم، ومن هنا اجتمعت كلمة علماء الأمة -إقتداءً بالنبي ﷺ والصالحين من ورثة علمه -على العناية بتفسيره، وبيانه ودراسته، واستدرار كنوزه، والنهل من معين معارفه، ولأجل انكبابهم على دراسته، تنوعت طرائقهم في عرض علومه، واختلفت مشاريعهم في إيضاح مكنوناته، فتعددت منهاهجم في تفسيره، وتنوعت إتجاهاتهم في كشف غوامضه، واتخذ المفسرون عدة أساليب في تفسيره، وبمرور الزمان أصبحت أشهر الأساليب (الأنماط) في تفسير كتاب الله العزيز هي أساليب أربعة:

الأول: اسلوب التفسير التحليلي، وهو الأسلوب الذي يتولى فيه المفسِّر بيان معنى مفردات الآية، وبلاغة التركيب والنظم، وأسباب النزول، واختلاف المفسرين، والنظر إلى نظائرها في القرآن، و عرض المجمل منها على المحكمات، والأهم من

(١) نهج البلاغة، خطب و كلمات الإمام علي عليه السلام بجمع الشريف الرضي. الخطبة ١٩٨ أولها: يعلم عجيج الوحوش في الفلوات.
(٢) بحار الأنوار، المجلسي. ج ٣٥، ص ٤٠٣.

كل ذلك الرجوع إلى ما ورد في تفسيرها عن المصوبين من عند الله تعالى لتبيين الذكر وتفسيره، وكذلك الإستفادة من برهان العقل السليم.

وهذا اللون من التفسير هو أسبق أنواع التفسير وعليه تعتمد بقيتها، ويتفاوت فيه المفسرون إطناباً وإيجازاً، ويتباينون فيه من حيث المنهج والإتجاه وأولويات كل مفسر وتأثره بثوابته ومسلماته.

وقد يعبَّر عن هذا النوع من التفسير بالتفسير الترتيبي أو التجزيئي[٣]، وهذا الأسلوب في حد نفسه ينقسم إلى قسمين: تفصيلي وإجمالي، والإجمالي منه هو: بيان الآيات القرآنية بالتعرض لمعانيها إجمالاً مع بيان غريب الألفاظ والربط بين المعاني في الآيات، متوخياً في عرضها وضعها في إطار من العبارات التي يصوغها من لفظه، ليسهل فهمها وتتضح مقاصدها، وقد يضيف ما تدعو الضرورة إليه من سبب نزول أو قصة أو حديث ونحو ذلك[٤].

(٣) المدرسة القرآنية. السيد محمد باقر الصدر. المحاضرة الثانية ص ٢٩.

(٤) مقدمة في التفسير الموضوعي، محمد بن عبد العزيز الخضيري.

وهذا التفسير (الإجمالي) له أنحاء: فبعضه يتخذ اسلوباً مزجيّاً كتفسير السيد عبدالله شبر وتفسير الجلالين، وبعضه الآخر له طابع التفسير الترتيبي المعهود لكن المفسِّر لا يُسهب في المباحث.

الثاني: اسلوب التفسير الموضوعي، وهو الأسلوب (النمط) الذي يقوم على أساس محاولة استكشاف النظرية القرآنية في جميع المجالات العقيدية والفكرية والثقافية والتشريعية والسلوكية، من خلال عرضها في مواضعها فيُبحث مثلاً عن السنن التاريخيّة أو التقوى أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أو غير ذلك من الموضوعات القرآنية، فالتفسير الموضوعي-إذن -يقوم على أساس دراسة موضوعات معينة تعرض لها القرآن الكريم في مواضع متعددة أو في موضع واحد، وذلك من أجل تحديد النظرية القرآنية بملامحها وحدودها في الموضوع المعين[٥]. وقد عبَّر السيد محمد باقر الصدر عن هذا النوع من التفسير، بالتفسير

(٥) التفسير الفقهي بين الإمامية والحنفية، طاهر الغرباوي، ص ١٤٢ -١٤٣.

التوحيدي، لأنَّ المفسِّر يريد أنْ يُوحّد بين التجربة البشريّة والقرآن، لا بمعنى أنْ يُحمّل التجربة البشريّة على القرآن، بل بمعنى تحديد الموقف القرآني في القضيّة[٦].

الثالث: اسلوب التفسير المقارَن، وهو الأسلوب الذي هذا البحث بصدد تبيين معامله، وتحديد ضوابطه وحيثيّاته. وذلك في ضمن محاور:

المحور الأول:

تعريف التفسير المقارَن والرأي المختار فيه:

من الواضح أنَّ مفهوم التفسير قد أُشبع البحث فيه في الدراسات القرآنية، ولعلّه صار مملّاً حينما يُصدَّر البحث عن التفسير لغةً وإصطلاحاً، وقد أصبح هذا المفهوم اليوم من الواضحات البديهية[٧].

و أمّا المقارَنة سواءٌ أكانت في التفسير أو في أيّ علم آخر، فقدأُخذت من مادة (أصل) ق ر ن، وعليه فلابد قبل الخوض في ذكر التعاريف الإصطلاحية للمقارنَة، وإختيار التعريف الأنسب منها، أن نُمهّد للتعريف اللغوي لهذه المادة وما قيل فيها:

المقارَنة مُفاعَلة من مادة "قرن"وقد جاءت في اللغة بمعنى: ((جمع شئ الى شئ وربطه به))[٨]، وقد ذكر بعض اللغويين لهذا الأصل معنىً آخر وهو: ((شئ ينتأ بقوة وشدة))[٩]. فعلى المعنى الأول يقال: قرنت الشئ بالشئ إذا وصلته به، و((القِران الجمع بين الحج والعمرة))[١٠] و((القرين المصاحب، وقارنته قراناً: صاحبته، وقرينة الرجل: إمرأته لمقارنته إياها، وقرينة الإنسان: نفسه لملازمتها ومصاحبتها))[١١].

وقد وردت هذه المفردة بهذا المعنى في القرآن في أكثر من آية، كقوله تعالى ﴿ فَلَوْلَآ أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّن ذَهَبٍ أَوْ جَآءَ مَعَهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴾ [سورة الزخرف: ٥٣] وقوله تعالى: ﴿ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴾[سورة الصافات:

(٦) المدرسة القرآنية. السيد محمد باقر الصدر. المحاضرة الثانية. ص ٣٠.

(٧) ولعلَّ أنسب التعاريف للتفسير إصطلاحاً، ما أفاده الزرقاني في مناهل العرفان، من أنَّ: التفسير: هو العلم الذي يُبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية.

(٨) الصحاح. الجوهري مادة: قرن.

(٩) معجم مقاييس اللغة. ابن فارس. مادة قرن.

(١٠) الصحاح. الجوهري مادة: قرن.

(١١) لسان العرب. ابن منظور مادة: قرن.

٥١] وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴾ [سورة الزخرف: ٣٦].

وقد قيل في الأصل الجامع لكل هذه الإستعمالات القرآنية: ((إنّ الأصل الواحد في المادّة: هو وقوع شيء جنب شيء آخر، مع استقلال كلّ منهما في نفسه. وبهذا المعنى تفترق عن موادّ الجمع والقُرب، ومن مصاديقه: التقارن بين الحجّ والعمرة، وبين البعيرين، وبين قرني الشاة والبقر، وبين الجيلين في الزمانين المعيّنين، وبين الذؤابتين في المرأة، وفي الحاجبين، وبين العفلة والمدخل، وبين الرجلين الشجاعين، وهكذا القرين من جهة السنّ أو في الزواج او غيرهما))[١٢].

والمُحصَّل من كل ما ذُكر: أنَّ "قرن" في اللغة بمعنى الجمع والربط والوصل والمصاحبة. وإذا صيغت هذه المادة على وزن المُفاعَلَة، دلّت في العربية المعاصرة على معنى الموازَنة والمقايَسة، لأن في الموازنة والمقايسة جمعاً وربطاً بين شيئين أو أشياء، إذ أنَّ هيئة المفاعَلة موضوعة لصدور المبدء من إثنين[١٣]، أو وقوع الحدث على إثنين، قال الخليل الفراهيدي في كتابه العين: ((والحاكم يُلاعن بينهما - أي الزوجين - ثمَّ يُفرّق))[١٤] وبعبارةٍ أُخرى: قوام المبدأ بإثنين، كما هو هنا، حيث أن المقارنة لم تصدر من أطراف موضوعها، بل وقعت عليهما.

وذلك يستدعي اموراً: منها: وجود طرفين أو أطرافٍ من أجل عملية الموازنة والمقايسة، ومنها: وجود نقاط إشتراك وإفتراق بين الأطراف، إذ مع إنتفاء الأول لاتُجدي المقايسة أو لاتمكن، ومع إنتفاء الشرط الثاني لم تصبح أطرافاً بل شيئاً واحداً، ومنها: أن عملية المقايسة تحصل بين الأطراف من قِبَل من يقوم بها وهو المعَّر عنه بـ "المقارِن " ومن أهم ما يجب أن يُحقَق في حصول الإشتراك بين الأطراف، هو الوحدة في الموضوع، وهذا الموضوع الجامع هو ما يُضاف الى المقارنة

(١٢) التحقيق في كلمات القرآن الكريم. حسن مصطفوي. مادة قرن.

(١٣) كما هو المشهور عند علماء الفن.

(١٤) كتاب العين. الخليل الفراهيدي. مادة لعن.

عند التركيب الإضافي، فيقال مثلاً: الفقه المقارَن أو التفسير المقارَن أو القانون المقارَن.

وأمّا في التعريف الإصطلاحي لهذا المفهوم -في علم التفسير-، فقد قدّم الباحثون عدة تعاريف، نستعرضها أولاً ثم ننحاز إلى الرأي المختار فيها:

التعريف الأول: التفسير المقارَن هو: ((بيان الآيات القرآنية بإستعراض ما كتبه المفسرون في الآية أو مجموعة الآيات المترابطة، والموازنة بين آرائهم، وعرض استدلالاتهم، والكرّ على القول المرجوح بالنقض وبيان وجهه، وتوجيه أدلته، وبيان الراجح وحشد الأدلة وغير ذلك))[١٥].

التعريف الثاني: التفسير المقارَن هو: ((بيان الآيات القرآنية على ما كتبه جمعٌ من المفسرين، بموازنة آرائهم، والمقارنة بين مختلف إتجاهاتهم، والبحث عمّا عساه يكون من التوفيق بين ما ظاهره مختلف من آيات القرآن والأحاديث، وما يكون ذلك مؤتلفاً أو مختلفاً من الكتب السماوية الأخرى))[١٦].

التعريف الثالث: التفسيرَ المقارن هو: ((موازنة ومقايسة آراء مفسري الشيعة والسنة في تفسير النص القرآني الواحد وفي الموضوع الواحد))[١٧].

التعريف الرابع: التفسيرَ المقارن هو: ((أن يعمد المفسر الى جملة من الآيات القرآنية في مكان واحد، ويستطلع آراء المفسرين متتبعاً ما كتب في تفسير تلك الجملة من الآيات -سواء كانوا من السلف، ام كانوا من الخلف، وسواء أكان تفسيرهم من التفسير النقلي أم كان من التفسير العقلي أو وجوه وألوان أخر من التفسير -ويوازن بين المناهج والطرق في كشف معاني القرآن، وذكر وجوههم واحتمالاتهم، ويقارن بين الاتجاهات المتباينة والمشارب المتنوعة، فيما يسلكه كل منهم في تفسيره، وما انتهجه في

(١٥) مقدمة في التفسير الموضوعي، محمد بن عبد العزيز الخضيري.

(١٦) التفسير الموضوعي للقرآن الكريم. أحمد الكومي.

(١٧) بررسي تطبيقي مباني تفسير قرآن (بالفارسية). فتح الله نجارزادگان. ص١.

مسلكه))[١٨].

التعـــريف الخامس: التفسيرَ المقارن هو: ((التفسير الذي يُعنى بالموازنة بين آراء المفسرين وأقوالهم في معاني الآيات القرآنية وموضوعاتها ودلالاتهـا، والمقارنة بين المفسرين في ضوء تباين ثقافاتهم وفنونهم ومعارفهم، وإختلاف مناهجهم وتعدد إتجاهاتهم وطرائقهم في التفسير، ومناقشة ذلك ضمن منهجيّة علمية موضوعيّة، ثم إعتماد الرأي الراجح إستناداً إلى الأدلة المعتبرة في الترجيح))[١٩].

ولا يخفى: أنَّ التفسير المقـــارَن له اصطلاح آخر وقديم، وهو أن يعمد المفسر الى جملة من الآيات القرآنية والعهد القديم والجديد من الكتاب المقدس، ويستطلع آراء اليهوديين والمسيحيين، متتبعاً ما كتب حول تفسير الآية من القرآن والكتاب المقدس، ويوازن بين الأقوال ويقارن بين الاتجاهات والمشارب، بقصد التقريب أو الهيمنة[٢٠].

التعريف المختار:

الظاهر أن التعريف الخامس أشمل من التعاريف الأربعة الأُوَل، إذ هو يضم تفاصيل عن المقارنة، لا توُجد في تلك التعاريف، وهي:

١. الموازنة بين الآراء التفسيرية في القضايا الجزئية.
٢. المقايسة بين المفسرين من ناحية شخصيتهم وبيئتهم العلمية.
٣. الموازنة بين مناهج المفسرين وإتجاهاتهم وأساليبهم في التفسير.
٤. الإعتماد على أصول وضوابط معينة في عملية المقايسة.
٥. إتخـــاذ الموقف بالإنحياز الى الرأي الراجح على ضوء أدلة الترجيح.

وفي ضوء هذا التعريف المختار ستكون للمقارَنة في التفسير أنواعٌ:

الأول: المقارنة بين آراء عدة أشخاص في تفسير النص الواحد، المُعبَّر عنها بالمقارنة التحليلية.

(١٨) المفسرون حياتهم ومنهجهم، محمد علي ايازي، ج١ ص ٦٨.
(١٩) التفسير المقـــارن. مصطفى المشني. ص١٢.
(٢٠) المفسرون حياتهم ومنهجهم، محمد علي ايازي، ج١ ص ٦٨.

الثاني: المقارَنة بين المفسرين أنفسهم من جهة شخصيتهم العلمية وثقافاتهم ومبادئهم.

الثالث: المقارَنة بين التفاسير بمعنى كتب المفسرين في التفسير، والتي تعكس مدرستهم التفسرية.

الرابع: المقارنة في المناهج التفسرية والإتجاهات أو الأساليب المختلفة.

الخامس: المقارنة بين الأديان أو الكتب السماوية وغير ذلك، أو بين مذاهب الدين الواحد. (وإن كان هذا النوع الأخير مستفاداً من خارج التعريف المختار).

المحور الثاني:

ماهيّة التفسير المقارَن:

في الدراسات التي قُدمت في علم التفسير وتبيين معالمه في العصر الراهن، عادةً ما يُعنون التفسير المقارَن بأنه أحد أنماط التفسير وأساليبه، وعُدَ قسماً من أقسام التفسير بجنب التفسير التحليلي-بقسميه التفصيلي والإجمالي- والتفسير الموضوعي. وما اكثر الدراسات والبحوث التفسيرية القرآنية التي تقدم اليوم في المواضيع المختلفة تحت عنوان "دراسة مقارنة لتفسيرآية كذا" وأمثال ذلك، وفي كلها تقع مفردة "المقارَن" أو "المقارَنة" وصفاً للتفسير، ولكن يا تُرى هل أنَّ هذا النمط من الدراسات هو تفسير للقرآن الكريم؟.

وبعبارةٍ اخرى: من الواضح أنَّ موضوع التفسير التحليلي (الترتيبي) والموضوعي هو النص القرآني، وأنَّ المفسر هناك يقوم بمحاولة الوصول إلى المراد الجدي لله تعالى من الآية أو الآيات، فهل أنَّ موضوع التفسير المقارَن هو كذلك؟.

والسبب في هذا السؤال أو بالأحرى في نشوء هذه الشبهة، هو أن التفسير المقارَن يقع البحث فيه عن موازنة ومقايسة آراء الأفراد من بني البشر في فهمهم وتفسيرهم للقرآن، وليس في تفسير القرآن مباشرةً؟.

والإجابة على هذا السؤال تستدعي التأمل في التعريف المختار للتفسير المقارَن وتحليله، وقد مرَّ أن التعريف الأنسب للتفسير المقارَن هو أنَّه: ((التفسير الذي يُعنى بالموازنة بين آراء المفسرين وأقوالهم في معاني الآيات القرآنية وموضوعاتها

ودلالاتها، والمقارنة بين المفسرين في ضوء تباين ثقافاتهم وفنونهم ومعارفهم، وإختلاف مناهجهم وتعدد إتجاهاتهم وطرائقهم في التفسير، ومناقشة ذلك ضمن منهجيّة علمية موضوعيّة، ثم إعتماد الرأي الراجح إستناداً إلى الأدلة المعتبرة في الترجيح))[٢١].

ونرى أنَّ التعريف قد تكّون من عدة مقومات وهي:

أولاً: الموازنة بين آراء المفسرين في معاني الآيات.

ثانياً: المقارنة بين المفسرين في ضوء تباين ثقافاتهم.

ثالثاً: الموازنة والمقايسة في مناهج المفسرين وطرائقهم في تفسير القرآن.

رابعاً: مناقشة المشتركات والفوارق ضمن منهجية علمية وموضوعية من أجل إعتماد الرأي الراجح.

وعند التأمل نجد أنَّ الأساس في التعريف وصدق عنوان التفسير المقارَن هو المقّوم الأول، وهو: الموازنة بين آراء المفسرين في معاني الآيات، وأمّا الموقومات الثلاثة الأخرى فهي بخدمة هذا الأول ومُمهدة له، فالموازنة بين ثقافات المفسرين ومناهجهم في التفسير، وكذلك تبيين معالم المقارنة، كلُّ ذلك من أجل الوصول الى الرأي المختار في تفسير النص القرآني، فالتفسير المقارَن وإن كان يشمل بناءً على هذا التعريف المقارنة بين المفسرين في ثقافتهم التفسيرية وكذلك المقارنة بيت التفاسير في أصولها وقواعدها وأساليبها، ولكن موطنه الأساس هو: مقارنة آراء المفسرين في تفسير القرآن الكريم.

ولكن هذه المقارنة ليست هي المقصودة بالذات، وليست هي الهدف الأساس، بل هي طريق من أجل الوصول إلى الرأي الصائب في تفسير الآية أو الآيات، ذلك الرأي الذي يرجع أخيراً إلى المفسِّر المقارِن نفسه، ويكون هو التفسير الذي يُنسب إلى صاحبه.

وبناءً على ذلك سيكون الفرق بين التفسير المقارَن وصاحبيه من الترتيبي والموضوعي، هو أنَّ الترتيبي والموضوعي هو التفسير المباشر للنص القرآني، وأمّا التفسير المقارَن فهو التفسير غير المباشر،

(٢١) التفسير المقارن. مصطفى المشني ص ١٢.

بل بواسطة تحليل تفسير الآخرين والقيام بالترجيح بينها، وذلك لأنَّ التفسير المقارَن هو القيام بعملية الموازنة بين آراء المفسرين وعرض أدلتهم وبيان أسباب إختلافهم، كلٌّ ذلك لكشف الصواب والخطأ في تفسيرهم، فقد ينحاز المفسر المقارِن لبعض هذه الآراء وقد يرفضها ويكون له رأيه الخاص به في تفسير النص القرآني.

وقد يُدّعى أنَّ هذه نقطة قوة وإمتياز في هذا النوع من التفسير، إذ أنَّ المفسر المقارِن سيكون موقفه إيجابياً بالقياس إلى صاحبيه من المفسر الترتيبي والموضوعي، لاسيما إذا قلنا أن التفسير الموضوعي هو تفسير مجموع الآيات القرآنية في الموضوع الواحد.

ونقصد بالإيجابية هنا التهيّؤ والإستعداد للفهم الأكثر والأقوى للنص، لأن المقارِن يكون قد مرَّ بتجربة غنية في الكشف عن مفهوم الآية، أي أنه قد أضاف فهم الآخرين إلى فهمه، وكأنه قد استشارهم واستفاد من خبرتهم في تفسير النص قبل أن يفسره، وقد قال المولى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: ((من شاور الرجال شاركهم فى عقولهم))[٢٢].

وقد يمكن الإستشهاد على مشروعية التفسير المقارَن بل أولويته وإمتيازه على سائر أنماط التفسير بعموم قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ ۚ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [سورة الزمر: ١٧ -١٨] فإن الآية وإن كانت في الأخذ بالقول الأحسن الذي يؤدي إلى العمل، ولكنها تؤسس لأصل عقلائي وهو: الإستماع للآراء المختلفة ثم إتباع أحسن الآراء وأتقنها.

قال السيد محمد حسين الطباطبائي في تفسير الآية الكريمة: ((و المراد بالقول بقرينة ما ذكر من الاتباع، ماله نوع ارتباط و مساس بالعمل، فأحسن القول أرشده في إصابة الحق و أنصحه للإنسان، و الإنسان إذا كان ممن يحب الحسن و ينجذب إلى الجمال كان كلما زاد الحسن زاد انجذابا، فإذا وجد قبيحاً و حسناً مال إلى

(٢٢) نهج البلاغة، خطب و كلمات الإمام علي عليه السلام بجمع الشريف الرضي، الحكمة رقم ١٦١.

الحسن، و إذا وجد حسناً و أحسن قصد ما هو أحسن، و أما لو لم يمل إلى الأحسن و انجمد على الحسن كشف ذلك عن أنه لا ينجذب إليه من حيث حسنه، و إلا زاد الإنجذاب بزيادة الحسن .فتوصيفهم باتباع أحسن القول معناه أنهم مطبوعون على طلب الحق و إرادة الرشد و إصابة الواقع، فكلما دار الأمر بين الحق و الباطل و الرشد و الغي اتبعوا الحق و الرشد و تركوا الباطل و الغي و كلما دار الأمر بين الحق و الأحق و الرشد و ما هو أكثر رشدا أخذوا بالأحق الأرشد. فالحق و الرشد هو مطلوبهم، و لذلك يستمعون القول و لا يردون قولاً بمجرد ما قرع سمعهم اتباعا لهوى أنفسهم من غير أن يتدبروا فيه و يفقهوه. فقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ﴾ مفاده أنهم طالبو الحق و الرشد يستمعون القول رجاء أن يجدوا فيه حقا و خوفا أن يفوتهم شيء منه))[٢٣].

وكذلك يمكن الإستشهاد على صوابية التفسير المقارَن، بعموم الروايات الدالة على حُسن أن يستفيد الإنسان من تجارب الآخرين وخبراتهم، فقد روي عن النبيﷺ قوله: ((ما من رجل يشاور أحداً إلا هدي إلي الرشد))[٢٤] وعن المولى أمير المؤمنينؑ قال: ((مَنِ اسْتَقْبَلَ وُجُوهَ الْآرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَأ))[٢٥] وقال الامام عليؑ ايضاً: ((الاستشارة عين الهداية، وقد خاطرمن استغني برأيه))[٢٦].

والأحاديث في حسن الإستشارة والإستفادة من آراء الآخرين وخبراتهم كثيرةٌ جداً، و الإطلاع على رأي الآخرين في تفسير الآية وموازنتها بعضها مع البعض وصبّها في موازين التعادل والتراجيح من أجل التقرب إلى الرأي الأصوب في تفسير الآية بالإمكان إعتباره

(٢٣) الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، ج ١٧ ص ٢٥٠.

(٢٤) مجمع البيان فى تفسير القرآن، الطبرسي، ج٩ ص ٥١.

(٢٥) نهج البلاغة، خطب وكلمات الإمام عليؑ بجمع الشريف الرضي، الحكمة رقم ١٧٣.

(٢٦) نهج البلاغة، خطب وكلمات الإمام عليؑ بجمع الشريف الرضي، الحكمة رقم ٢١١.

من مصاديق الإستشارة وإن كانت غير مباشرة وغير صريحة.

ذكر أبو القاسم البغاء في مسند أبي حنيفة: ((قال الحسن بن زياد: سمعت أبا حنيفة وقد سئل: من أفقه من رأيت؟. قال: جعفر بن محمد، لما أقدمه المنصور بعث إلي فقال: يا أبا حنيفة إن الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد، فهيئ لي من مسائلك الشداد، فهيأت له أربعين مسألة، ثم بعث إلي أبو جعفر وهو بالحيرة فأتيته، فدخلت عليه، وجعفر جالس عن يمينه، فلما بصرت به، دخلني من الهيبة لجعفر ما لم يدخلني لأبي جعفر، فسلمت عليه، فأومأ إلي فجلست، ثم التفت إليه فقال: يا أبا عبد الله هذا أبو حنيفة، قال: نعم أعرفه، ثم التفت إلي فقال: يا أبا حنيفة ألق على أبي عبد الله من مسائلك، فجعلت ألقي عليه فيجيبني فيقول: أنتم تقولون كذا، وأهل المدينة يقولون كذا، ونحن نقول كذا، فربما تابعنا وربما تابعهم وربما خالفنا جميعا، حتى أتيت على الأربعين مسألة، فما أخل منها بشئ، ثم قال أبو حنيفة: أليس أن أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس))[٢٧].

المحور الثالث:

نشأة التفسير المقارَن وتطوره في تاريخ التفسير:

هذا النوع من التفسير نجد بذوره وجذوره الأولى في بدايات تفسير القرآن الكريم، أي في عهد المُبيِّن والمفسر الأول والأساس لكتاب الله العزيز أي النبي المصطفىﷺ وحملة علمه والمفسرين الحقيقيين من بعده أي عترته الطاهرة من أئمة أهل البيتعليهم السلام وكذلك وعاة علمه وفَهَمة تفسيره من صحابته النبلاء كعبد الله بن عباس وعبدالله بن مسعود وأبي بن كعب رضوان الله عليهم، وهكذا استمر المفسرون من خلال تفاسيرهم بشتى مناهجهم وإتجاهاتهم في القيام بالمقارنة بين آراء المفسرين عند تفسير الآية.

ولكن التفسير المقارَن لم يُؤصل ويتخذ نظاماً ومنهجاً وحتى تسميةً إلا في العصور المتأخرة، ولعله فقط في عصر الدراسات التفسيرية الراهنة في القرن الخامس عشر.

(٢٧) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر، ج ٤ ص ٣٣٥.

ولا نقصد بالمقارنة في التفسير الذي قام به النبي وأئمة أهل البيت عليهم السلام قيامهم هُم عليهم الصلاة والسلام بمقارنة آراء الآخرين والترجيح بينها، لأنهم صلوات الله عليهم مصدر العلم ونبعه الصافي، تعلم الجميع منهم وهم لم يتعلموا عند أحد، وقد قال المولى الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: ((... لَا يُقَاسُ بِآلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَحَدٌ وَ لَا يُسَوَّى بِهِمْ مَنْ جَرَتْ نِعْمَتُهُمْ عَلَيْهِ أَبَداً، هُمْ أَسَاسُ الدِّينِ وَ عِمَادُ الْيَقِينِ إِلَيْهِمْ يَفِيءُ الْغَالِي وَ بِهِمْ يُلْحَقُ التَّالِي وَ لَهُمْ خَصَائِصُ حَقِّ الْوِلَايَةِ وَ فِيهِمُ الْوَصِيَّةُ وَ الْوِرَاثَةُ. الْآنَ إِذْ رَجَعَ الْحَقُّ إِلَى أَهْلِهِ وَ نُقِلَ إِلَى مُنْتَقَلِهِ))[٢٨] وهذا في كل شيء ومنه كسب العلم لاسيما تفسير القرآن.

نعم تفسيرهم عليهم السلام المقارَن من نوعٍ آخر، وهو مقارَنة كلام الله تعالى بعضه إلى البعض الآخر من أجل الوصول إلى النتيجة المطلوبة، -لأنهم عليهم الصلاة والسلام فقط يأخذون علمهم من الله تعالى لا من خلقه -وهو المصطلح عليه في علم التنفسير بتفسير القرآن بالقرآن، ونماذجه كثيرة، منها:

((ما روي من حديث عبد الله بن مسعود: لما نزلت: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾[سورة الانعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وقالوا: أينا لا يظلم نفسه؟. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لإبنه: ﴿وَإِذۡ قَالَ لُقۡمَٰنُ لِٱبۡنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾[٢٩].

وأيضاً: ((استنتاج الإمام المولى عليّ بن أبي طالب عليه السلام من خلال الآيتين: ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ وَهۡنًا عَلَىٰ وَهۡنٖ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيۡنِ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ﴾[سورة لقمان: ١٤] و ﴿وَوَصَّيۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيۡهِ إِحۡسَٰنًاۖ حَمَلَتۡهُ أُمُّهُۥ كُرۡهٗا وَوَضَعَتۡهُ كُرۡهٗاۖ وَحَمۡلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهۡرًاۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ

(٢٨) نهج البلاغة، خطب وكلمات الإمام علي عليه السلام بجمع الشريف الرضي، الخطبة رقم ٢.

(٢٩) صحيح مسلم. ج ١. ص ١١٤. رقم ١٩٧.

وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾ [سورة الاحقاف: ١٥] بأنّ أقلّ مدّة للحمل هي ستّة أشهر))[٣٠] بإعتبار أنّ مدّة الرضاع سنتين كما تشير الآية الأولى، ومدّة الحمل والرضاع معاً ثلاثون شهراً، كما تشير الآية الثانية، والجمع بينهما يقتضي كون أقلّ الحمل ستّة أشهر. وهذا نوع من تفسير القرآن بالقرآن.

نعم لا نقصد بالمقارنة التفسيرية -بالمعنى الذي هو موضوع هذا البحث- في عهدهم عليهم السلام قيامهم هُم بذلك، بل نقصد سيرة الصحابة والتابعين في زمانهم في مقايسة آراء بعضهم البعض ثم القيام بالترجيح حسب الأدلة عندهم، وهذه السيرة بينهم لم يصل الينا دليلٌ حول ردع المعصوم عليه السلام عنها.

والشاهد على حصول المقارنة بين الصحابة في فهم القرآن، أن اختلاف أفهام المفسرين من الصحابة ومن جاء بعدهم، وتفاوت مداركهم، وتعدد مصادر التفسير وطرقه النقلية والعقلية، كل ذلك أدّى إلى التباين والإختلاف في الآراء، وهذا بدوره اقتضى عرض الأقوال والنظر في أدلتها، ومناقشتها ثم الترجيح استناداً إلى الدليل[٣١].

هذا كله في تفسير ألفاظ الآيات وموضوعاتها - أي الموطن الأساس والمعنى الأول للتفسيرالمقارَن -وأما في المعنى الثاني والتبعي للتفسير المقارَن- كما سيأتي عند بيان أنواع المقارَنة - أي المقارنة بين المفسرين أنفسهم ومناهجهم وإتجاهاتهم وأدلتهم من حيث قدراتهم وتفاوت مراتبهم في التفسير، فهذا كله حاصلٌ من قديم الأيام[٣٢].

قال إبن عطية مقارناً بين الصحابة: ((فأما صدر المفسرين والمؤيد فيهم فعلي بن أبي طالب عليه السلام))[٣٣] وكذلك حينما يقارنون بين عبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود وغيرهم من الصحابة في التفسير.

(٣٠) بحار الانوار. المجلسي. ج ٤٠. ص ١٨٠.

(٣١) التفسير المقارن، مصطفى المشني. ص ١٥.

(٣٢) المصدر السابق.

(٣٣) المحرر الوجيز، إبن عطية. ج ١ ص ٢٩.

هـذا كله في فـترة نـشأة التفسير في مراحله الأُولى، وأمّا في عصر التدوين فما بعد، فقلّما تجد مفسراً قام بتفسير القرآن واستغنى عن عـرض آراء من سبقه في تفسير الآيـة، ففي طـول تاريخ التفسير الإجتهادي الجامع ترى ظاهرة عرض آراء الآخرين مشهودة في التفاسير، ولاسيما في التفاسير بالطابع (الإتجـاه) الكلامي والفقهي، وقـد عُـرف بعض المفسرين بالإهتمام الجدي بعرض آراء الآخرين، كمحمد بن جرير الطبري المتوفى في ٢٧٠ من الهجرة في تفسيره الشهير "جامع البيان في تـأويـل القرآن" والفضل بـن حسن الطبرسي المتوفى في سنة ٥٤٨ من الهجرة في تفسيره القيّم "مجمع البيان في تفسير القرآن" و الرازي الجصّاص الحنفي المتوفى في ٣٧٠ مـن الهـجـرة في تفسيره لآيـات الأحـكـام الموسـوم بـ "أحكام القرآن" والمحقق الأردبيلي المتوفى في ٩٩٣ هجرية في تفسيره الفقهي "زبدة البيان في براهين أحكام القرآن" حيث يُلاحظ في الأخير: تأثره الكثير بمجمع البيان والكشّاف والزمخشري، وكذلك النظر إلى آراء فقهاء المذاهـب الأُخـرى، وحتى الإستشهاد بأخبار كتب الصحاح عند العامّة، ممّا يُعزز البُعد المقارَني في زبدة البيان.

ولكن في كلّ هذه التفاسير لم يُنظر للمقارنة، ولم تُأطر بنظام وضوابط محددة، فهي واقع حاصل لكن من دون أن تكون تطبيقاً لنمط تفسيري خاص ومعهود.

وفي الفترة المـعـاصرة، حيث كثرت الـدراسـات المقارنية في الحقول المعرفية المتـعـددة كـالأدب والـقـانـون، نشطت الدراسات القرآنية والتفسيرية بالأسلوب المقارَن، والأغلب في هذه الدراسات هو محورية المقارنة في موضوع معين أو نص قرآني خاص، وكذلك المقارنة بين القرآن وكتب العهدين، سواء من حيث المجموع أو في موضوعات مختلفة، ككتاب "القرآن والتوراة والإنجيل والعلم" لمؤلفه موريس بوكاي، وفي مجال القصص كدراسة قصة النبي يوسف عليه السلام بين الـقـرآن والـتـوراة في كتاب "الظاهرة القرآنية" لمالك بن نـبـي. وكـذلـك كتب المحقق المعاصر الشيخ محمد باقر الناصري تفسيراً تحت عنوان " التفسير المقارن " وفي التفسير

الموضوعي في بعض أبواب الموضوعات الإعتقادية، كتب المحقق المعاصر الشيخ نجار زادكان تفسيره المقارن في آيات الإمامة بين الفريقين (السنة والشيعة) وكذلك المحقق الشيخ محمد فاكر ميبدي في كتابه "التفسير المقارن لآيات الأحكام" وكذلك الشيخ طاهر الغرباوي (صاحب هذا البحث) كتابه "التفسير الفقهي بين الإمامية والحنفية" وهي مقارَنة بين زبدة البيان للأردبيلي الإمامي وأحكام القرآن للرازي الجصاص الحنفي حيث تمّت مقارنة التفسيرين في أصولها وقواعدهما التفسيرية وكذلك اسلوبها التفسيري و تخصيص باب في هذا الكتاب للمقارنة التطبيقية في بعض أبواب العبادات، وكذلك كتاباً آخر تحت عنوان: "دروسٌ في فقه القرآن المقارَن" و دراسة تفسيرية مقارنة بين أشهر تفاسير الفريقين حول آيات الحج والعمرة في القرآن الكريم تحت عنوان "الحج في ميزان الوحي".

وأمّا في مجال التأصيل للتفسير المقارَن وبيان ضوابطه ومعالمه، فقد صدر أخيراً بحث قيّم للباحث مصطفى المشني من جامعة الأردن، تحت عنوان "التفسير المقارن، دراسة تأصيلية" وكذلك أطروحة دكتوراه للباحث محمود عقيل معروف العاني من جامعة بغداد تحت عنوان "التفسير المقارَن" وايضاً كتاب "التفسير المقارن بين النظرية والتطبيق" للكاتبة روضة عبدالكريم فرعون، وأنا صاحب هذا البحث في حال تدوين كتاب تحت عنوان "التفسير المقارَن، المعالم والأصول" أسأل الله تعالى ببركة القرآن ومفسريه النبي المصطفى وأهل بيت الأطهار عليهم السلام أن يرى النور إن شاء الله تعالى.

اضف الى كلّ ذلك، أنَّ كثيراً من الجامعات والمعاهد العلمية في التفسير والدراسات القرآنية في الوقت الراهن، قد خصصت من ضمن فروعها وتخصصاتها تخصص "التفسير المقارَن" في الدراسات العليا، كتخصص التفسير المقارَن في جامعة المصطفى صلى الله عليه وآله العالمية في مرحلة الدكتوراه.

المحور الرابع:

اصول التفسير المقارَن:

إن المقارنة لا سيما في فهم كتاب الله

العزيز لَهي من أدقّ وأخطر ما يقوم به الباحث، إذ هي عمليةُ حَكميّة وقضاء علمي بين وجهات نظر ومواقف طرفين أو أطراف، وكذلك بين مناهج وثوابت مدرستين أو مدارس، كل ذلك بموضوعيّة وذاتيّة، وهذا لايتحقق إلا بوجود ضوابط وأصول ومبادئ موضوعية، يُرجَع اليها، لحسم الموقف من قِبَل المقارِن. والتي هي ثوابت ومسلمات المقارِن ـ مفسراً كان أم باحثاً آخر ـ المُحقَقة قبل أن يبدأ بتفسيره، ولها الدور الأساس في طريقة معاملته مع النص الذي هو بصدد تبيينه، وقد يُعبَّر عنها بالأُسس أو المباني، لأنها أُس بحثه ومبناه الذي تبتني عليها نتائج ما يتوصل إليه.

وقد حُددت لعملية المقارنة السليمة عدة أصول وثوابت، لا تسلم ولا تُنتج المقارنة -ومنها المقارَنة في التفسير -إلا بمراعاتها وتطبيقها[٣٤].

ومن أهمها:

الأول: تحكيم أصول التفسير العام: كالإيمان بإمكان وجواز تفسير القرآن الكريم، وحجية الظهور القرآني، ومرجعية السنة المطهرة (والقدر المتيقن هو السنة الثابتة بالتواتر أو بالخبر المحفوف بقرائن الصحة والإعتبار) وكذلك مرجعية العقل البرهاني والسليم، وكذلك قواعد التفسير وأدواته من الأخذ بالسياق، والإهتمام بشأن و أسباب النزول المروي بدليل معتبر، وأمثال ذلك من قواعد تفسيريّة.

الثاني: التسليم والإيمان بقدسية النص القرآني وعصمته وسلامته من التحريف، والمهم في ذلك التمييز بينه وبين فهم المفسِّر له، فقد يخطأ الإنسان (المفسِّر) في فهم القرآن، ولكن على المقارِن ألّا يعتبر ذلك النقص محسوباً على القرآن نفسه بل هو قصور في الفهم البشري، ولذا على المقارِن أن يبحث عن الصواب في تفسير النص متبعاً في ذلك الأدلة في مرحلة الترجيح وإتخاذ الموقف العلمي.

الثالث: معرفة أسباب الإختلاف[٣٥]: أي أنَّ المقارن بين طرفين أو أطراف، لا بد وأن يعرف سبب حصول نقاط الإفتراق،

(٣٤) التفسير الفقهي بين الإمامية والحنفية، طاهر الغرباوي، ص ٦٤.

(٣٥) المصدر السابق.

من أجل أن يأخذ موقفاً موضوعياً عند الموازنة ثم الحكم. وأسباب الإختلاف كثيرة، فبعضها يعود إلى الإختلاف في المنهج، وبعضها يعود إلى الإختلاف في الإتجاه والذي يتأثر ببيئة المفسِّر العلمية والعقائدية والمذهبيّة وحتى الظروف الإجتماعية.

الرابع: الإحاطة بإصول الإحتجاج: أي معرفة مفاهيم الحجج وأدلتها، ومواقع تقديم بعضها على بعض[٣٦].

الخامس: إختيار المصادر الأصيلة: من أجل معرفة رأي وموقف الشخص أو المدرسة طرفِ المقارنة، لابد من الحصول على المصادر الأولى والاصلية، دون الإعتماد على المصادر في رُتب متأخرة.

السادس: استقصاء الآراء: لا تسلم المقارنة إلا بإستقصاء آراء الأطراف موضوع المقارنة، ولا يجوز التسرع بالحكم، إذ قد يوجد المقيِّد أو المخصِّص أو الناسخ في موضعٍ آخر.

السابع: تحقيق الثوابت: ويُقصد بهذا الأصل، أن المقارنة لا تنجح، إلا بمعرفة الأصول والثوابت العقائدية والعلمية وما شابه ذلك، لأطراف موضوع المقارنة، أشخاصاً كانوا أو مناهجاً أو مدارساً أو مصادراً (كتباً تفسيرية) أو غيرها.

الثامن: تحقيق أدلة الترجيح في المقارنة: حيث تُعد الاصول والثوابت التي قامت الحجة على مرجعيتها وفصلها للنزاع، هي المرجع للترجيح، فمثلاً في المقارنة بين الموضوعات الدينيّة، يكون القرآن الكريم ومِن بعده السنة الشريفة الثابتة، من أدلة الترجيح الأساسيّة، وكذلك الترجيح باللغة والدليل العقلي مثلاً[٣٧].

التاسع مراعاة آداب المقارَنة: وهي السجايا العلمية والبحثية التي ينبغي أن يتحلى بها المقارِن مثل: الموضوعية: وهي أن يكون المقارِن مهيّأً من وجهة نفسية للتحلل من تأثير رواسبه، والخضوع لما تدعو اليه الحجة عند المقارنة، سواءٌ وافق ما تدعو اليه ما يملكه من مسبقات، أم خالفها[٣٨]. وكذلك الأمانة والدقة

(٣٦) المصدر السابق. ص ٤٨.

(٣٧) التفسير المقارن. مصطفى المشني. ص٥٠-٥٣.

(٣٨) الأصول العامة للفه المقارن. محمد تقي الحكيم. ج١ ص ٤٥.

والتحري في نقل رأي الطرف الآخر والإنصاف في تحليله ونقده.

وهناك ضوابط وأصول أخرى، لابد من تحققها من أجل أن تكون عملية المقارنة موضوعية وعلمية ناجحة.

هذا هو إجمال هذه الأصول بما يُناسب كتابة بحث، وأمّا تفصيل هذه الأصول والإستدلال عليها، والتأكيد عليها من خلال النماذج التطبيقية، فيستدعي مجالاً أوسع من بحث، بل هي عمدة مضمون كتاب في هذا المجال بكامله.

المحور الخامس:

خطوات المقارَنة في التفسير:

المقارَنة في التفسير، أي موازنة الآراء المتعددة في تفسير النص القرآني، وكذلك المقارَنة بين المفسرين أنفسهم في مناهجهم وإتجاهاتهم المتمثلة بتفاسيرهم المدونة، لا تحصل دفعةً واحدة، بل لابد من مراعاة السير المنطقي فيها ومواظبة المرحليّة والتدرّج، ولعلَّ أهم الخطوات التي يجب أن يتبعها المقارِن هي الخطوات التالية:

الخطوة الأولى: تنقيح موضوع (محل) المقارنة بتبيين المسألة ومفرداتها

هذه هي البذرة الأولى في القيام بالمقارنة في التفسير، لأن المقارِن هو بصدد معرفة وتحليل ما توصل إليه الآخرون في تفسير الآية أو الآيات، ليجعله المنطلق للتفسير النهائي للنص القرآني، وهذا يستدعي أن يكون المقارِن قد فَهَم رأي المفسّر طرف المقارَنة، وحدّد مفاهيمه الدلالية المنطوقية والإلتزامية، هذا في نوع المقارَنة في تفسير النص، وقلنا هي الأساس في المقارنة، وأمّا المقارَنات الأخرى كالمقارنة بين المفسرين أنفسهم في ثقافاتهم ومبادئهم، وكذلك المقارنة في تفاسيرهم (بمعنى كتبهم في التفسير التي تُعبر عن مدرستهم التفسيرية) والتي إعتبرناها مقارَنة تبعية تقع في خدمة المقارَنة الأُم، فهذه ايضاً تقتضي تنقيح شخصيات المفسرين وهويتهم العلمية وكذلك فهم ثقافاتهم ومبادئهم ومناهجهم وإتجاهاتهم، وكذلك النظام والأسلوب الحاكم على كتبهم التفسيرية، بشكلٍ صحيح ودقيق.

الخطوة الثانية: بيان حدود المقارنة في الموضوع بين الأطراف.

ويُقصد بهذه الخطوة الإطلاع على

الظروف والملابسات والقرائن المحيطة بالموضوع محل المقارَنة، سواء أكان موضوع المقارنة هو الرأي التفسيري للنص القرآني، أو شخصية المفسر وثقافته العلمية، أو كتابه التفسيري الذي يعكس مدرسته ومنهجه واسلوبه في معالجة وفهم القرآن الكريم، كلُّ ذلك ليبيّن حدود مقارنته ومساحة مقارنته ضيقاً وإتساعاً.

الخطوة الثالثة: إفتراض النتيجة والترجيح في مرحلة التصور.

وفي هذه المرحلة يفترض المقارِن لنفسه مفترضات يحتمل أن مقارنته ستؤدي إلى الوصول إليها، أو سوف يُثبت بالأدلة عدم صوابيتها من أجل الحصول على الرأي الصحيح غيرها.

الخطوة الرابعة: القيام بالموازنة والحصول على نقاط الإلتقاء والإفتراق.

وهنا يبدأ المقارِن في المرحلة الأساس من المقارَنة التفسيرية، حيث يقوم بدراسة الآراء المتعددة في تفسير الآية أو الآيات وتحليلها، من أجل فرز نقاط الإشتراك عن نقاط الإفتراق، وكذلك يقوم بدراسة مشتركات وفوارق شخصية كل من المفسرين أطرافِ المقارَنة، وايضاً مشتركات وفوارق كل من التفسيرين أو التفاسير أطرافِ المقارنة، في الأصول والقواعد والمنهجية.

الخطوة الخامسة: تبيين وتنقيح نقاط الإشتراك والإفتراق والوصول الى عللها.

وهي خطوة مهمة في عمليّة المقارَنة التفسيرية، لأنَّ تنقيح نقاط الإشتراك والإفتراق، والأهم من كلِ ذلك بيان أسباب وأدلة الإشتراك والإفتراق، يمهّدُ لإتخاذ الموقف التفسيري الصائب إمّا امضاءً أو تأسيساً.

الخطوة السادسة: القيام بعملية الترجيح وإتخاذ الموقف.

وهي الخطوة الأخيرة والتي تُعتبر روح المقارَنة وثمرتها الأساس، وبتحقق هذه الخطوة يُعد التفسير المقارَن تفسيراً للقرآن الكريم، لأنه لولاها لكانت المقارَنة مجرد نقلِ لآراء الآخرين وتقليد رأيهم.

وسنستشهد على هذه الخطوات الستة في المحور السادس والأخير من هذا البحث -إن شاء الله تعالى، حينما نذكر النماذج التطبيقية للمقارَنة بقسميها

(المقارَنة في المنهج والمقارَنة في المحتوى).

المحور السادس:

نماذج تطبيقيّـــــة.

النـموذج الأول: في المقـارَنـة بين تفسيرين (أي كتابين في التفسير):

فلنفترض أنَّ مقارِناً هو بصدد القيام بالمقارَنة بين تفسيري زبدة البيان للشيخ احمد بن محمد الأردبيلي من جهة، وبين أحكام القرآن للشيخ أبي بكر الـرازي الجصّاص الحنفي من جهة أُخرى، الّذَين هما تفسيران فقهيان يمثلان مدرستين من مـدراس التفسير الفقهي (تفسير آيات الأحكام) الأولى المدرسة الإمامية والثانية المدرسة الحنفية في فقه القرآن، فعليه أن يقوم بالمقايسة بين الأصول (المباني) التي ابتنى عليها كلٌ من التفسيرين، كإمكانية فهم وتفسير القرآن، حجيّـــــة ظهور القرآن، مرجعية السنة في التفسير، دور العقل في التفسير، كل ذلك مُستشهدٌ عليه، بنماذج تطبيقيّة من كلا التفسيرين، من أبـواب متعددة من آيـات الأحكام وتفسيرها، وكـذلـك المقـارَنـة بين أدلة وقـواعـد التفسيرين، كالرجوع إلى آية أُخـرى لفهم النص الـقـرآني، تأثير شأن ومناسبات النزول، تأثير السياق، تأثير تعدد الـقـراءات، دور القياس وأخواته من الإستحسان والمصالح المرسلة وسد الذرائع في تفسير الجصّاص وبعكسه في تفسير الأردبيلي، مع الإستشهاد بنماذج تطبيقية أيضاً.

النموذج الثاني: في المقارَنة بين آراء التفسيرَين في تفسير الآية أو الآيات:

في مقدمات الصلاة:

المطلب الأول: أوقات الصلاة في سورتي الإسراء و هود:

الآيـة الأولى: قال الله تعالى: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا ﴾[سورة الإسراء: ٧٨].

النقطة الأولى: الأربيلي وتفسير الآيتين:

تمهيدٌ:

هـذه الآيـة من سـورة الإسراء، هي إحـدى الآيتين اللتين تعرضتا لبيـــان أوقـات الصلاة بشكلٍ صريـح، والثانية هي الآيـة رقـم ١١٤ من سـورة هود عليه السلام (وسيأتي بحثها إن شـاء الله تعالى) نعم

قد تكون هناك إشارات لأوقات الصلاة بآيات أُخرى؛ كقوله تعالى: ﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴾[سورة الروم: ١٧ -١٨] ففي روايةٍ عن إبن عباس: أنه إعتبرها دالة على أوقات الصلوات الخمس[٣٩]. وعلى ضوء ذلك بحثها المحقق الأردبيلي في ضمن آيات أوقات الصلاة[٤٠]. وكذلك الآية ١٠٤ من سورة طه[٤١] وأيضاً الآيتين ٣٩ و٤٠ من سورة ق[٤٢].

مُجمل آراء المقدس الأردبيلي في تفسير الآيتين:

أ. آية سورة هود:

الأول: يُرجّح المحقق الأردبيلي أن يكون الدلوك في الآيةهو زوال الشمس[٤٣]؛ ويستدل على قوله هذا بـ:

أ. دلالة اللُغة[٤٤]؛ لأن الإنسان يدلك عينيه عند النظر إلى الشمس.

ب. الرواية النبويّة القائلة: ((أتاني جبرئيل عليه السلام لدلوك الشمس [حين زالت الشمس] فصلّى بي الظهر))[٤٥].

ج. الروايات المرويّة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام والمُفسّرة للدلوك في الآية بزوال الشمس؛ كهذه الرواية: ((عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ ﴾قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ أَرْبَعَ صَلَوَاتٍ، أَوَّلُ وَقْتِهَا مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ، مِنْهَا صَلَاتَانِ أَوَّلُ وَقْتِهِمَا مِنْ عِنْدِ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، إِلاَّ أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ، وَ مِنْهَا صَلَاتَانِ أَوَّلُ وَقْتِهِمَا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ، إِلاَّ أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ»[٤٦].

الثاني: في الغسق الذي أُخذ غايةً لإقامة الصلاة؛ قولان: أحدهما: أنّه

(٣٩) الكشاف. الزمخشري. ج ث. ص ٤٧١ و٤٧٢.
(٤٠) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن. الأردبيلي. ص ٩٦.
(٤١) المصدر السابق. ص ٩٦ و٩٧.
(٤٢) المصدر السابق. ص ٩٨ -١٠٠.
(٤٣) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن. الأردبيلي. ص ٩١.
(٤٤) المصباح المنير. الفيومي. مادة دلك.
(٤٥) سنن أبي داوود. ج١ ص ١٠٧.
(٤٦) تفسير البرهان. البحراني. ج ٢ ص ٤٣٧.

الظلمة الشديدة المتحققة بمنتصف اللّيل، وهو المُؤيَّد بالروايات المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام[٤٧]؛ وعليه يرى الشيخ الأردبيلي أنَّ الآية حينئذٍ تكون دالّة على أوقات الصلوات الخمس[٤٨]. وفيها دلالة على سعة وقت جميع الصلوات الخمس على الإجمال، فيُخصّص ويتعين بضم الأخبار أو الإجماع على الوجه المُقرر[٤٩].

الثالث: أهمُّ التفاسير التي إهتمَّ المحقق الأردبيلي كثيراً بها ونقل أقوالها وناقشها هي: أنوار التنزيل للبيضاوي، الكشّاف للزمخشري ومجمع البيان للطبرسي؛ ولذا نجد الشيخ الأردبيلي في آيات أوقات الصلاة هنا؛ يذكر آراء الطبرسي والزمخشري، والمحصل من الأقوال المنقولة عنهما: الإتفاق على أن الدلوك عند الثلاثة: (الأردبيلي، الطبرسي والزمخشري) هو زوال الشمس من وسط النهار، وفي الغسق قولان: الأول: وقت صلاة العشاء، والثاني: شدة الظلمة المتحققة بنصف اللّيل، وعند الكشّاف: المُرجَّح هو وقت صلاة العشاء، وعند الأردبيلي والطبرسي: المرجح في الغسق هو منتصف الليل، أخذاً بروايات أئمة أهل البيت عليهم السلام[٥٠].

الرابع: يرى الشيخ الأردبيلي كما الطبرسي في مجمع البيان: أن الدلوك لو فُسِّر بالزوال والغسق بمنتصف الليل، (كما هو مؤدى روايات الأئمة عليهم السلام) فالآية تدل على أوقات الصلوات الخمس؛ على التفصيل المعمول به في الفقه الإمامي، وهو: من الزوال إلى الغروب وقت للظهرين، ومن الغروب إلى منتصف اللّيل وقت للعشاءين، وصلاة الصبح وقتها الفجر.

طبعاً يُستخرج ذلك بعد ضم المسلمات من خارج الآية، وهي: عدم جواز تقديم الظهرين على الزوال، وعدم جواز تأخيرهما عن الغروب، وعدم جواز تقديم العشاءين على الغروب وعدم جواز تأخيرهما عن منتصف اللّيل إلّا

(٤٧) تفسير العيّاشي. ج ٢ ص ٣٠٩ .
(٤٨) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن. الأردبيلي. ص ٩٣.
(٤٩) المصدر السابق .
(٥٠) المصدر السابق.

للمضطر[٥١].

الخامس: يُناقش الشيخُ الأردبيلي الزجّاجَ وصاحبَ الكشّاف، يناقشهما في استفادتهما من قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾؛ أنَّ الصلاة لا تكون إلا بقراءة؛ حيث يقول الزجاج: ((لأن قوله تعالى: أقم الصلاة وأقم قرآن الفجر، قد أمر فيه أن يُقيم الصلاة بالقراءة حتّى سميت الصلاة قُراناً، فلا تكون صلاة إلا بقرآن))[٥٢] ويقول صاحب الكشّاف: (({وقرآن الفجر، سميت قرآناً وهو القراءة، لأنها ركُن، كما سُميت ركوعاً وسجوداً وقنوتاً[٥٣] ومناقشة الشيخ الأردبيلي هي قوله: ((فيه تأمل، خصوصاً في قوله: ((وقنوتاً)) فإنّه ليس بمشروعٍ إلا في بعض الصلوات عندهم؛ الوتر والصبح، وجزء مستحب))[٥٤].

(٥١) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن. الأردبيلي. ص ٩٣ (اقتباس).

(٥٢) بنقل صاحب مجمع البيان. ج ٦. ص٤٣٤.

(٥٣) الكشّاف. الزمخشري. ج ٢ ص.٦٨٧.

(٥٤) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن. الأردبيلي. ص ٩٤.

ب. آية سورة هود:

قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾ [سورة هود: ٤١١].

الأول: ليس للمقدس الأردبيلي رأي صريح في تفسير الآية هذه من سورة هود، بل ينقل أقوالاً ثلاثة، هي:

١. إن طرفي النهار وقت صلاة الفجر والمغرب.

٢. إن طرفي النهار الغدوة والعشيّة وهي صلاتا الصبح والعصر وأضاف.

٣. ((وقيل الظهر أيضاً لأن بعد الزوال كله عشيّةً ومساءً عند العرب، فتدل على سعة وقتها في الجملة، وينبغي إدخال العشائين أيضاً))[٥٥].

الثاني: ينقل أقوالاً ثلاثة أيضاً في قوله تعالى: ﴿وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ﴾ وهي:

١. العشاءان.

٢. ساعات من اللّيل وهي ساعاته القريبة من آخر النهار.

(٥٥) زبدة البيان في براهين أحكام القرآن. الأردبيلي. ص ٩٤ -٩٥.

٣. زلفاً من الليل أي قرباً من الليـــــل، وقال: ((وحقّها على هذا التفسير؛ ان يعطف على الصلاة، أي أقم الصلاة وأقم زلفاً من الليل على معنى، وأقم صلوات يتقرب بها إلى الله عزَّ وجلَّ في بعض الليل، فيمكن إشارة إلى صلاة اللّيل المشهورة))[٥٦].

النقطة الثانيـــة: الجصّاص وتفسير آية الإسراء:

مُجمل آراء الجصّاص في تفسير الآية:

الأول: ينقل الآراء في تفسير الدلوك والغسق عن صحابةٍ وتابعين، وملخص ما نقله عنهم: في الدلوك قولان:

أ. الغروب.

ب. الميل.

وفي الغسق خمسة أقوال:

أ. إجتماع الليل وظلمته.

ب. غياب الشفق.

ج. غروب الشمس.

د. صلاة المغرب والعشاء.

ه. انتصاف الليل، ويروي الجصّاص هذا القول (إنتصاف اللّيل) عن أبي جعفر، والظاهر أنه الإمام الباقر عليه السلام[٥٧].

الثاني: يقول الجصّاص: ((هؤلاء الصحابة قالوا: إن الدلوك الميل، وقولهم مقبول؛ لأنهم من أهل اللغة، وإذا كان كذلك، جاز أن يُراد به الميل للزوال والميل للغروب، فإن كان الزوال فقد انتظم صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة؛ إذ كانت هذه أوقات متصلة بهذه الفروض، فجاز أن يكون الغسق غاية لفعل هذه الصلوات في مواقيتها،... ويحتمل أن يُراد به (الميل) غروب الشمس، فيكون المراد بيان وقت المغرب أنه من غروب الشمس إلى غسق اللّيل))[٥٨].

الثالث: في المُحصَّل من الأقوال في غسق اللّيل:

أ: من فسّر الدلوك (الميل) بالغروب لا يجوز عنده أن يكون الغسق أيضاً هو الغروب؛ لأنه سيكون الإبتداء والغايـــة شيء واحد، وهذا لايجوز.

(٥٦) المصدر السابق.

(٥٧) حيث ينقل عنه القول هذا في سياق وعِداد نقله عن بعض التابعين المعاصرين للإمام الباقر عليه السلام، كمجاهد.

(٥٨) أحكام القرآن. الرازي الجصّاص. ج٥ ص٣١.

والمتبقي حينئـــــذٍ (عند تفسير الدلوك بالغروب) في الغسق: إمّا غيبوبة الشفق وإمّا منتصف اللّيل.

الرابع: بناءً على ما روي عن أبي جعفر عليه السلام من تفسير الغســـق بمنتصف اللّيل، وعند تفسير الدلوك بزوال الشمس وميلها من وسط النهار، يكـــون الحدّان للصلوات الأربعة: الظهـــــر، العصر، والمغرب والعشاء.

الخامس: قوله تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ هو معطوفٌ على قولـــه: {أقم الصلاة لدلوك الشمس} وتقديره: أقم قرآن الفجر، وفيه الدلالة على وجوب القراءة في صلاة الفجر؛ لأن الأمر على الوجوب، ولا قراءة في ذلك الوقت واجبة إلا في الصلاة، ولا يصح أن يُراد بقرآن الفجر صلاة الصبح؛ لأنه غير جائز أن تُجعل القراءة عبارة عن الصلاة، لأنه صرف الكلام عن حقيقته إلى المجاز بغير دليل[٥٩].

ولم يتطرق الشيخ الرازي الجصّاص لتفسير الآية رقم ١١٤ من سورة هود؛ ولعله اكتفى ببيانه بحثَ أوقات الصلاة في آية سورة الإسراء.

النقطة الثالثة: المشتركات بين التفسيرين:

بما أنَّ التفسيرين ركّزا على بيان مفردات الآية من الدلوك والغَسق وقرآن الفجر، لم نشاهد بحثاً تفسيريّاً خاصّاً من قبلهما، كما شاهدناه في تفسير آية الطهارات الثلاث من سورة المائدة، ولعلَّه لعدم وجود ابهامٌ في معنى الآية إلا في بيان الخلاف اللغوي والمصداقي في المفردات الثلاثة المذكورة. ولكن مع ذلك نُشير إلى بعض الآراء المشتركة والمختلف فيها، ولو كانت قليلة:

الأول: تفسير الدلوك بالزوال لدى التفسيرين في الجملة، وسيأتي في الفوارق: أن الجصّاص لم يُثبّت الأمر فيه بل يراه أحد الإحتمالين، في حين أنَّ الأردبيلي رجّح هذا المعنى.

الثاني: تفسير الغَسق بشدة الظلمـــة الصادقة على منتصف اللّيل عندهمـــا في الجملة، وروايـــة الغسق بمعنى منتصف

(٥٩) المصدر السابق.

اللّيل من قِبَل الجصّاص عن أبي جعفر[٦٠] تتفق مع رواية الأردبيلي تفسير الغسق بمنصف الليل.

الثالث: اشتمال الآية على أوقات الصلوات الخمسة عند التفسيرين في الجملة، بنفس التوضيح الذي مرَّ في النقطة الأولى والثانية.

النقطة الرابعة: الفوارق بين التفسيرين:

الأول: عدم حسم الأمر والبتّ فيه من قِبَل الجصّاص في مفردتي الدلوك والغسق؛ حيث يذكر الإحتمالات ولم يُبدِ انحيازه للرأي المختار عنده، في حين أن الأردبيلي حسم موقفه بإنحيازه إلى تفسيره الدلوك بالزوال والغسق بمنتصف اللّيل؛ وذلك لورود المعنيين في تفسير أئمة أهل البيت عليهم السلام.

الثاني: تفسير الأردبيلي قولَه تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ بصلاة الصبح؛ من باب التعبير عن الشيء بذكر بعض أجزاءه، كما يُقال عن الصلاة أنها ركوعٌ أو سجود، في حين أن الجصّاص يفسّر {قرآن الفجر} بالقراءة، ولا يصح عنده أن يُراد بقرآن الفجر صلاة الصبح؛ لأنه غير جائز أن تُجعل القراءة عبارة عن الصلاة، لأنه صرف الكلام عن حقيقته إلى المجاز بغير دليل[٦١].

النقطة الخامسة: الترجيح من خلال المقارنة:

كما مرَّ في النقطة الرابعة: أن عمدة الإختلاف في تفسير الآية، هو الإختلاف في المراد بمفرداتها الأساسيّة من جهة اللغة وفهم المفسرين، وهي: الدلوك، الغسق، وقرآن الفجر.

وملخّص الآراء: أنَّ الدلوك هو:

أ. زوال الشمس من كبد (وسط) السماء،[٦٢].

ب. الغروب،[٦٣].

(٦٠) أرى أنه يقصد بأبي جعفر في روايته هذه، الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام حيث يذكر قوله في عداد أقوال المعاصرين للإمام عليه السلام كقتادة ومجاهد.

(٦١) أحكام القرآن. الرازي الجصّاص. ج ٥ ص ٣١.

(٦٢) رواه القرطبي عن: عمر وابنه وأبو هريرة وابن عباس وطائفة سواهم من علماء التابعين وغيرهم.

(٦٣) قال القرطبي: قاله علي وابن مسعود وأبي

ج. مطلق الميل فيشمل الزوال والغروب (من الزوال إلى الغروب)[٦٤].

والغسق هو: أ: اجتماع الليل وظلمته (وهو المتحقق بمنتصف الليل)[٦٥]. ب: سواد الليل، ج: مغيب الشفق.

د. إقبال ظلمة الليل[٦٦]. وقالوا في قرآن الفجر: أ: المراد به صلاة الصبح[٦٧]

ب: المراد به القراءة.

وعليه فإن الرأي المختار هنا هو: إن المرجع في ترجيح هذه الآراء اللغوية والإجتهادية بعضها على البعض؛ هو البحث عن السنة الشريفة؛ لأن أحد أدوار تفسير السنة: هو تبيين المجمل وتعيين المصداق عند احتمال صدق المفهوم على أكثر من مصداق، وفي هذا الشأن قد وردت أخبار عن النبيﷺ وأهل بيته المعصومينعليهم السلام الّذين هم ورثة علمه ومستودع حكمته، تحسم الموقف، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

١. روى أبو داوود في سننه عن النبيﷺ قوله: ((أتاني جبرئيلعليه السلام لدلوك الشمس [حين زالت الشمس] فصلّى بي الظهر))[٦٨].

٢. الروايات المرويّة عن أئمة أهل البيتعليهم السلام والمُفسّرة للدلوك في الآية بزوال الشمس والغسق بمنتصف الليل، كهذه الرواية ((عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِعليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ﴾ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ أَرْبَعَ صَلَوَاتٍ، أَوَّلُ وَقْتِهَا مِنْ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ، مِنْهَا صَلَاتَانِ أَوَّلُ وَقْتِهِمَا مِنْ عِنْدِ زَوَالِ الشَّمْسِ إِلَى غُرُوبِهَا، إِلاَّ أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ، وَمِنْهَا صَلَاتَانِ أَوَّلُ وَقْتِهِمَا مِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى انْتِصَافِ اللَّيْلِ، إِلاَّ أَنَّ هَذِهِ قَبْلَ هَذِهِ»[٦٩].

وعليه تكون الآية الكريمة متكفلة لبيان أوقات الصلوات الخمسة؛ لأن الدلوك لمّا كان هو زوال الشمس ظهراً،

بن كعب، وروي عن ابن عباس.
(٦٤) رواه القرطبي عن إبن عطيّة.
(٦٥) وهو المروي عن أئمة أهل البيتعليهم السلام.
(٦٦) كل ذلك عن تفسير القرطبي.
(٦٧) قالها الفراء بنقل القرطبي.

(٦٨) سنن أبي داوود. ج١ ص ١٠٧.
(٦٩) تفسير البرهان. البحراني. ج ٢ ص ٤٣٧.

وغسق الليل هو انتصافه، فيكون ما بين الدلوك وغسق الليل أوقاتاً للصلوات الأربـع، غير أن الدليل دلَّ على خروج وقت الظهرين بغروب الشمس، فيكون ما بين الدلوك والغـروب وقتاً مشتركاً للظهرين، كما يكون ما بين الغروب وغسق الليل وقتاً مشتركاً للمغرب والعشاء[٧٠].

وبهـذا يمكن الإستدلال على جواز الجمع بين الصلاتين، لا سيّما مع ورود أخبار تدلُّ على جمع النبي ﷺ بين الصلاتين من دون ضرورة الخوف أو السفر والمطر.

فقد روى الترمذي في سننه عن سعيد بن جبير عن إبن عباس قال: ((جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر، قال: فقيل لإبن عباس: ما أراد بذلك؟. قال: أراد أن لايُحرج أُمته))[٧١].

(٧٠) الإنصاف في مسائل دام فيها الخلاف. جعفر السبحاني. ج ١ ص ٢٩١.

(٧١) سنن الترمذي. ج ١ ص٣٥٤ رقم الحديث ١٨٧ باب ما جاء في الجمع في الحضر.